

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ١٤٣ لسنة ٢٠٠٠

صادر بتاريخ ٢٠٠٠/٧/٣٠

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٣١ لسنة ١٩٨١ ببيان قواعد وإجراءات صرف المساعدات للمهجرين : وعلى مذكرة السيد رئيس الإدارة المركزية للتهجير والتوطين المؤرخة ٢٠٠٠/٧/٢٥ : وعلى ما عرضه السيد رئيس قطاع الديوان العام :

قرر :

(مادة أولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ المشار إليه النص التالى :

«تصرف المساعدات المشار إليها بواقع ستة وعشرين جنيهاً شهرياً لمتولى الأسرة المكونة من فرد واحد ويضاف إليها جنيهان لكل فرد من أفراد الأسرة والترخيص بإضافة المواليد الجديدة ابتداء من أول يناير من كل عام ، على ألا يتجاوز مجموع ما تصرفه الأسرة عن ستة وثلاثين جنيهاً شهرياً» .

(مادة ثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٠/٧/١

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندي